ان يقول انه بدل والحاصل ان كلامه يحتمل تجويز الاسم على السوية من غير ان يتعين ما ذكره ناظر الجيش قوله
ثم الاخر انه الاول قوله او يكون البدل من الضمير المستتر في الخبر اما مع الابدال منه لان الضمير يشمله
النفي ايضا والاول لم تباشره ادات النفي وهذا الضمير مابرز على الماء المستغرق نفيه وذلك يوجب عمومه
في مدلوله المصحح للاستثناء منه فانزوع ما يقال ان الضمير جزء لا يحتمل الاستثناء منه بل يبدل منه
والحال ان البدل في الاستثناء مثل حكم الاستثناء فكما يبدل لا مما يحتمل الاستثناء وحاصل الجواب ان معنى
كونه جزءا انه وضع يستعمل في معين والماء المستغرق نفيه معين وان كان عاما باعتبار مدلوله
قوله وقد قيل انه بدل من اسم كان اذ انه بدل من محل اسم كان الزال من دخول الناسخ وانما حكي هذا القول
بصيغة التمريض نظرا الى اعتبار محل فوزال بوجود الناسخ في غاية البعد قوله ان الابدال من الاخر
اه وهو الضمير المستتر في الخبر وقوله اولى من الابعاض اه وهو اخص هذا الوجه الاول من وجهين
الاول توجيهان الابدال من صاحب الضمير اه من جهة هو الاصل واما الابدال من الضمير فخلاف الاصل
وذلك لان الاسم الظاهر اصل للضمير وما كان من الاصل منه اولى وايضا الاسم مذكور فخلاف الضمير والابدال
من مذكور اولى منه من محذوف قوله واتحد اه داعية في ما حله اه فجعله بدلا من الماء منفور فيه
للمختار وجعله بدلا من الضمير منفور فيه للعلة وكاد اعتبار باعتبار المجموع امكانه باعتبار
العلة واعترض بان الابدال من الضمير منفور فيه ايضا للفصل لانه الى العلة لانه ثانيا للعامل
في لفظه بل في محله لانه منفي فكان الاولى ان يقول ولانه كاد اعمى لانه تابع باعتبار المحل فزال عامله
بوجود الناسخ مع امكان ان تتبع باعتبار محل فرتبع عامله واجيب بان عمل النحاة انه لا يخالفون
المحل الا مما يكون الاظهار اعرابه لولا المانع ولا شك ان الماء فاعل لكان اعراب لفظها قبل دخول كان
عليه بخلاف الضمير فانه لا يتضح له اعراب اصلا مجعلوه بمنزلة ما لا كان هاهنا اعراب او يقال من اراد اتش
بقوله باعتبار المحل اه باعتبار حكم زال باتباع ولو حذف ومراده باعتبار اللفظ اعتبار حكمي في منزل
بناء وان كان منفيا تامل قوله باعتبار المحل اه من دون بدل من اخر باعتبار محله كما ان الماء بدل من
الماء باعتبار محله قوله فيما ذكرنا اعني ما قام اصل زيد وما اخر مما زيد وكذا قوله لا الله الا
الله سواء جعل الفصل الجملة بدلا من الضمير في الخبر او بدلا من اسم كان باعتبار محله قوله اما في نحو ما قام
زيد اه اما في ما قام زيد ونحوه وهو لا الله اذا جعل الفصل الجملة بدلا من الضمير في الخبر

قوله

قوله وليس ضمير اه مع ان بدل البعض لا يومن اشتماله على غير المبدل منه قوله ان يتبع
محل الجزء لبدل المعنى مع انه شرط مواقعة البدل للمبدل منه في المعنى لو تزى ان قولهم اكلت
الرغيف ثلثه جاز البدل مواقعا للمبدل منه في معنى العامل وهو اكل وكذا اذا قلت الرغيف ثلثه فان البدل
مواقع للمبدل منه في معنى العامل وهو مبتدا لا كان قوله واجيب عن الاول في حاصله ان عن الاحتياج للمعنى
حيث يتاذى استيفاؤه بدونه بالضمير وذلك كما في بعضت المال بعضه وانه لو قيل بعضا لاحتمل ان يكون
بعضا ما جعله ويحتمل غيره وهنا قوله مقام الضمير في بدل البدل من البدل منه والاحتياج كما بينه في دفع
توهم الاستثناء لا يحتاج معه الضمير بقول التوكيد فرينة معنية لان الثاني لا يفيد وهو البدل وقوله فلو كان
يتناوله الاول اه وهو البدل منه والا كانت لا فرينة معنية لزيد لان اخراج الثاني من الثاني مرجع معنى
محذوف دخوله فيه ويحتج به بعضهم في هذا الجواب بان الرابط لا يكون في الحقيقة رابطا ولم يعبر احد
من الجمهور في الرابط واجاب السكتاني بجواب اخر وحاصله ان احتمال بدل البعض على الضمير امر
اغلبي او واجب كما قال ابن مالك في الكافية وكون في اشتمال او بعض يجب بمضمر اولا وكما قال
ثم وانت خبير بان غير الغالب مومالا فاقام مقام الضمير ثم يرجع ان الثاني بعض الاول اذ كون بدل البعض
غالبا من الضمير ومطابقوه مقامه في يوجد الكلام مما ذكره السكتاني هو اما مما ذكره الشارح فانه مغاير
لما يوجد في كلام السكتاني قوله وعن الثاني حاصله ان قولهم يجب في البدل المواقعة البدل منه مرجع
توابعهما في عمل العامل اذا كان يعمل الرفع في الاول فالبدل يعمله في الثاني وهكذا وليس مراده انه يجب
توابعهما في المعنى اذ لا يجب ذلك مع قطع النظر عما بالنسبة الى الاثبات لما يلزم ان المعنى في البدل على الاشتمال
في العامل وهو مدخول لان العامل في نحو ما قام اخوك في زيد هو قوله وهو عامل الرفع في كلام البدل منه والبدل
والحاصل انا نسلم ان المخالفة بالنفي او الاثبات نفي في البدل بل في البدل يتبع ومرده هنا لان البدلية منظور
فيها من حيث عمل العامل لا من حيث الحكم والمعنى المستفاد من العامل وما جاز من المخالفة المذكورة لا لو كان
يقتضيه الموافقة في الحكم ونحن لا نقول بذلك قوله لان مذهب البدل اه هو نفسه قوله والثاني في موضعه
اه ما لحكم وان ترجمه اشوذ للمبدل منه لا كم النظر له في الحقيقة توجيه للبدل واذا قلت قام زيد اخوك
لم يكن المقصود تعلق القيام بالذات من حيث التعبير عنها بزيد بل من حيث التعبير عنها باخوك لان البدل هو
التابع المقصود بالحكم بلا واسطة هذا كلامه وانت خبير بان هذا يفيد انه لا بد في البدل من الموافقة في الحكم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)